

الروض المربع

فصل .

وله شروط أربعة : .

أحدها : تعيين الزوجين لأن المقصود في النكاح التعيين فلا يصح بدونه كزوجتك بنتي وله غيرها حتى يميزها وكذا لو قال : زوجتها ابنك وله بنون .

فإن أشار الولي إلى الزوجة أو سماها باسمها أو وصفها بما تتميز به كالطويلة أو الكبيرة صح النكاح لحصول التمييز أو قال : زوجتك بنتي وله بنت واحدة لا أكثر صح النكاح لعدم الإلباس ولو سماها بغير اسمها ومن سمي له في العقد غير مخطوبته فقبل يظنها إياها لم يصح